

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/42/956
9 June 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثانية والأربعون
البند ١٢٦ من جدول الأعمال

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

رسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٨ وموجهة إلى
الأمين العام من الممثلين الدائمين لبلغاريا وبولندا
وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الديمقراطية الألمانية
لدى الأمم المتحدة

يتشرف الممثلون الدائمون لجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا
الشعبية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الألمانية لدى
الأمم المتحدة بأن يسترعوا انتباهكم إلى ما يلي :

بموجب مذكرتها المؤرخة في ١٨ أيار/مايو ١٩٨٨ ، أبلغت بعثة الولايات المتحدة
لدى الأمم المتحدة البعثات الدائمة لجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا
الشعبية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الألمانية لدى
الأمم المتحدة أن المطلوب ، بـسريان فوري ، من موظفي البعثات الدائمة المذكورة
أعلاه ، بمن فيهم الأشخاص المنتدبون مؤقتا ، ومعاليهم تقديم طلبات خطية للسفر إلى
ما يتجاوز دائرة قطرها ٢٥ ميلا من دائرة كولومبوس (Columbus Circle) في مدينة
نيويورك . ويجب أن يوضح الإخطار الاسم الكامل للمسافر والوظيفة وتواريخ السفر
والأماكن المقصودة ووسيلة النقل ، بما في ذلك رقم السيارة ، كما يجب أن يقدم فسي
أيام العمل إلى فرع البلد المضيف التابع لبعثة الولايات المتحدة قبل ٤٨ ساعة على
الأقل من السفر المزمع .

ووفقا لمذكرة بعثة الولايات المتحدة ، فإن هذا لا يعدل الأحكام الواردة فـسي
مذكرتها المؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ والمتعلقة بتقديم خدمات السفر من
جانب المكتب المعني بالبعثات الأجنبية .

إن قرار الولايات المتحدة المتخذ من جانب واحد والموجه ضد البعثات الدائمة لجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا الشعبية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الألمانية عمل غير مستشار وتعسفي ولا مبرر له على الاطلاق . وبالإضافة إلى القيود غير القانونية على السفر التي أدخلتها مذكرة بعثة الولايات المتحدة المؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، فإن هذه خطوة أخرى مسن جانب البلد المضيف موجبة ضد الممارسة المستقلة لوظائف هذه البعثات الدائمة ومقصود بها تعويد النهج التمييزي إزاء دول معينة . ويعتبر الممثلون الدائمون هذه الحركة عملا غير ودي . وتشكل هذه التدابير انتهاكا واضحا من جانب الولايات المتحدة لالتزاماتها بموجب القانون الدولي . وهي تتنافى مع الاحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة واثفاق المقر المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٤٧ واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها المؤرخة في ١٢ شباط/فبراير ١٩٤٦ . وعلى وجه الخصوص ، يتمتع ممثلو الدول الاعضاء في الأمم المتحدة ، عملا بالمادة الرابعة ، الفرع الثاني ، البند /ز/ ، من الاتفاقية بالامتيازات والحصانات والتسهيلات التي يتمتع بها الموظفون الدبلوماسيون .

ومدون في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ، المؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٦١ ، مقياس معترف به عموما لهذه الامتيازات والحصانات والتسهيلات . والتدابير المذكورة تتناقض تناقضا صارخا مع المادتين ٢٦ و ٤٧ من الاتفاقية المتعلقة على التوالي بحرية تنقل وسفر الموظفين الدبلوماسيين وعدم التمييز .

ونتيجة لذلك ، وفي المذكرة المؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ التي وجهتها إلى بعثة الولايات المتحدة البعثات الدائمة لجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا الشعبية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، نددت البعثات بالتدابير التشريعية والتمييزية التي اتخذتها الولايات المتحدة ، وطلبت إلغائها فورا .

ويرى الممثلون الدائمون للبلدان الأربعة ضرورة ابلاغكم ، يا سيادة الأمين العام وابلاغ بقية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بواسطتكم ، بشأن الوقائع المذكورة أعلاه التي تبرهن على عدم احترام الولايات المتحدة لالتزاماتها الدولية بصفتها البلد المضيف للأمم المتحدة ، وهو عدم احترام يعقد كثيرا ، بسبب عواقبه ، السير السليم لعمل بعثاتهم الدائمة لدى الأمم المتحدة .

ويدعو الممثلون الدائمون للبلدان الأربعة إلى تقديم مساعدتكم النشطة والتي تدخلكم لدى سلطات الولايات المتحدة المختصة لتلغي فوراً التدابير التشريعية والتمييزية المذكورة أعلاه . ويطلب الممثلون الدائمون إليكم أيضاً التفضل بالعمل على تعميم هذه الرسالة بصفتها وثيقة من وثائق الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة تحت البند ١٣٦ من جدول الأعمال .

(توقيع) الكسندر ستريوف

الممثل الدائم لجمهورية
بلغاريا الشعبية

(توقيع) اوجينيوس نووريتا

الممثل الدائم لجمهورية
بولندا الشعبية

(توقيع) ايغزن زابوتوكي

الممثل الدائم لجمهورية
تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

(توقيع) هاري اوت

الممثل الدائم للجمهورية
الديمقراطية الألمانية
